

بلوغ المرام - كتاب الطهارة | الشيخ عمر بن أحمد زعlea | الدرس

71

عمر زعlea

موقع نبض الفرقان يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله. وعلى آله وصحبه وسلم تسلیماً كثیراً. أما بعد بعد فهذه هي الجلسة الأخيرة من هذه الجلسات - 00:00:00

في اللقاء الأخير وهي تكمل الجلسة السابعة عشرة من التعليق على كتاب الطهارة من كتاب بلوغ الحافظ ابن حجر وكنا قد انتهينا تقريباً من حديث معاذ ما يحل للرجل لامرأته وهي حائض - 00:00:41

وبحثنا المسألة هذه والخلاصة فيها ان استمتناع الرجل بالمرأة في حال الحيض له ثلاثة احوال ان كان بالجماع فهذا محرم بالنص والاتفاق ان كان بغير ذلك فذكرنا ان ما فوق الازار بمعنى ما فوق - 00:01:14

السرة وتحت الركبة فهذا جائز ومحکي عليه الاجماع. وما بين ذلك ففيه قولان للعلماء الصحيح هو الجواز. وهذا من مفردات مذهب الامام احمد بن حنبل وبالنسبة المباشرة في موضع الحيض - 00:01:53

بالنكاح او بالجماع؟ هل هو من الكبائر؟ او من الصغائر هل هو من الكبائر او من الصغائر الشافعية يرون انه من الكبائر يرون انه من الكبائر ويستدلون على ذلك بحديث ابي هريرة - 00:02:27

رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اتي كاهنا او اتي امرأته وهي حائض او في دبرها فقد كفر بما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم - 00:02:54

وهذا الحديث مروي في السنن ومسند الامام احمد والشاهد منه انه قد حكم عليه بالكفر والمقصود بذلك الكفر الاصغر الذي لا يخرج من الملة الذي يشكل على هذا القول ان هذا الحديث معلول - 00:03:17

قد ضاعفه البخاري جداً ففيه عدة علل منها الانقطاع والتفرد البخاري ضعف هذا الحديث جداً فالحديث لا يصح يستدل على ذلك ايضاً لهم بان النبي صلى الله عليه واله وسلم جعل في ذلك كفارة ديناراً او نصف دينار وهذا سيأتينا بعد قليل او ربما الان - 00:03:43

لكن هذا لم يأخذ به الشافعية هم يضعفونه اذا لم يستدلوا به والعجيب ان الذين اخذوا به هم الحنابلة اخذوا به في مسألة الكفاره. لم يقولوا بانه من الكبائر. لم يأخذوا - 00:04:17

الكبائر لأن ما يتربّ عليه كفارة فهذا يعتبر من الكبائر فاخذوا بجانب الكفارة ولم يقولوا بانه من الكبائر الشافعية يقولون بانه من الكبائر لدليل اخر اما هذه يضعفونه. الحنابلة اخذوا بحديث الكفارة من جهة ولم يأخذوا به من جهة - 00:04:42

اخرى هناك تعليق نخته في حديث عائشة وغيرها هي قولها فيبasherني وانا حائض وانا حائض. لا تقول حائضة انا تقول انا حائض والعلة في ذلك ان تاء التأنيث يؤتى بها للفرق بين الرجل والمرأة او بين المذكر والانثى - 00:05:09

واما كان هذا الشيء لا يوجد الا في الانثى فلا حاجة التأنيث ويقال امرأة حائض وحامل وحامل عامل معها جنين حائل لا جنين معه لا جنين في بطنها حاء - 00:05:51

وحائض وهكذا نحن ذكرنا لكم ان البخاري رحمه الله تعالى له لطائف في تبويباته وربما يشير الى روایة ليست على شرطه حتى لا يهدّرها يجعلها بالتبويب ومن الطف ما وقع له رحمه الله تعالى - 00:06:14

انه بوب في ابواب الصلاة بباب من ادرك بباب من ادرك من الصلاة ركعة ثم ساق حديث ابي هريرة رضي الله عنه من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة - [00:06:45](#)

طيب هل لفت نظركم شيء في هذا او لا الباب والحديث الباب الذي ذكره البخاري بباب من ادرك من الصلاة ركعة ثم ساق حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه من ادرك ركعة من الصلاة - [00:07:05](#)

ايوه الحديث الذي ساقه من ادرك ركعة من الصلاة هذا اللفظ على شرطه فساقه. باسناده الصحيح اللفظ الذي ذكره في الباب ليس على شرطه هو لفظ حديث. لكنه ليس على شرطه - [00:07:36](#)

من ادرك من الصلاة ركعة. هذا ورد في رواية لكن اسنادها اقل. ليست بنفس الرجال الذين اعتقاد ان يخرج لهم فماذا فعل؟ حتى لا يهدى هذه الرواية اشار اليها في الباب. من غير يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم او شيء. مثل هذه قل من يتنبئ لها ان الحافظ ابن حجر - [00:07:57](#)

في سعة اطلاعه وجمعه ولانه مكت في تأليف هذا الكتاب حدود عشرين سنة حدود عشرين سنة ولما انتهى عمل وليمة عظيمة للعلماء والفقهاء والاماوا جمع عليها عالما عظيمها احتفالا بهذا الكتاب - [00:08:20](#)

وطار ذكر هذا الكتاب في زمانه وتباهى به العظماء والملوك والاماوا يتهادونه تحمله الرواحل الى اصقاع الارض في انت مؤلفة ولكن للأسف الى الان لم يطبع طبعة محققة علمية. طبعات كلها ضعيفة فيها تحريرات - [00:08:40](#)

طيب الحديث الذي بعده وعن ابن عباس رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يأتي امرأته وهي حائض قال يتصدق بدينار. وهي الذي يأتي امرأته وهو وهي حائض - [00:09:04](#)

نعم. حائض عائض من عنده حائض حائض بالباء ولا بدون وعن ابن عباس رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يأتي امرأته وهي حائض. قال يتصدق - [00:09:36](#)

او نصف دينار. رواه الخمسة وصححه الحاكم وابن القطان. ورجح غيرهما وقفه نعم وهذا الحديث كما قال المصنف مختلف في رفعه ووقفه والراجح فيه الوقف وهذا الذي عليه الجماهير الراجح فيه الوقف - [00:10:13](#)

يعني انه من قول عبد الله ابن العباس الحديث فيه مسائل منها تحريم اتيان الحائض وذلك لانه جعل فيه كفارة. وهذا لا يكون الا على فعل حرم ما المقصود بذلك الجماع - [00:10:41](#)

ولكنه يمكن عنه بقوله يأتي امرأته وهذا وارد لو ان احدكم اذا اراد ان يأتي اهله قال باسم الله الى اخره فيه انه من الكبار لترتب الكفارة عليه وهذا مذهب الحنفية والشافعية لهم قلنا لكم الشافعية لم يستدلوا به لانهم يضعفونه - [00:11:01](#)

استداناوا بای حديث من اتى حائضا او امرأة في دربه او كاهنا تصدقه بما يقول فقد برى في لفظ فقد كفر بما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم اخرجه الخمسة الا النسائي - [00:11:30](#)

وقلنا لك من البخاري ما له ضاعفه جدا عدة علل فيه الكفارة على من اتى حائضا وهذا مذهب الحنابلة وهو من المفردات وهو من المفردات. كم مسألة اخذنا الليلة من المفردات - [00:11:45](#)

ما هي المسألة الاولى جواز المباشر اين فيما تحت سرة وفوق الركبة تحت الازار. والمسألة الثانية هذه وهي الكفارة على من اتى حائضا وهي على التخيير من حيث المقدار لانه قال دينارا او نصف دينار. والدينار زينته مثقال. وهو - [00:12:12](#)

اربعة جرامات وربع فلو كان الغرام مائة قيمته لو كان قيمة الغرام الذهبي والدينار ذهب لو كان قيمة الجرام الواحد مئة ريال. معناهه الاربعة عفوا قصدي - [00:12:46](#)

الدينار كم يساوي معناهه؟ يعني اربع جرامات كم تساوي؟ نعم اربع جرامات كم تساوي؟ اربعة وربع مئة وخمسة وعشرين. تمام؟ اربع مئة وخمسة وعشرين ريال. طب ونصفها ما شاء الله شغال مع الجماعة - [00:13:17](#)

ها عندك محل. طيب. اثنعش ونص مثنتين واثنتعش ونصف طيب اه معنا ذاك انه يخرج هذا المبلغ الدينار قيمة الى اربع مئة وخمسة وعشرين او نصفها ويتصدق بها على الفقراء. وهو على الخيار فيهما هذا او ذا. وطبعا هذا يزيد وينقص على حسب - [00:13:36](#)

اختلاف السعر في السوق. سعر الجرام الذهبي وهذا كما قلت لكم مذهب الحنابلة تفردوا به. طيب تعين الدينار او نصفه؟ كما قلت لكم هم مخير كما قال الامام احمد لكن - 00:14:03

بعض العلماء له بعض التفصيات لا بأس ان نذكره من باب الفائدة قالوا ان كان بعضهم قال ان كان موسرا فدينار. وان كان معسرا فنصف دينار. وبعضاهم قال ان كان في اول - 00:14:23

وللحيلص فدينار كامل وفي نصفه عفوا ونصفه في اخره وقال بعضهم دينار قبل انقطاع الدم ونصف دينار بعد انقطاع الدم وقبل الغسل دينار قبل انقطاع الدم. والنصف متى بعد انقطاع الدم ولكن قبل الغسل. هذه اقوال ليس عليها دليل. تقديرات من بعض العلماء ذكرنا للفائدة. والقول الثاني وهو قول - 00:14:38

جماهير ان هناك في ذلك. لماذا؟ لأن الاصح في الحديث انه من الرأي ابن عباس او دعنا نقول من قول ابن عباس والرأي يحتمله قول الصحابي حجة اذا كان لا يحتمل الرأي. اما اذا احتمل الرأي فإنه ليس بحجة. ما هو الرأي الذي يحتمله؟ القياس. على - 00:15:15 كفارة الجماع في نهار رمضان فان فيها يا كفارة الجماعة في نهار رمضان فيه كفارة. فربما يكون ابن عباس قاس ذلك على ذاك. او قاس هذا على ذاك فلذلك جمهور العلماء لم يأخذوا بهذا. ومن اخرجه احتياطا فلا بأس به. ولكن - 00:15:44 يجب ان لا يفهم مثل هذه الاشياء التي بها كفارات ان الموضوع على التأخير يعني هو بال الخيار الا افعل او ان يفعل مع الكفارة لا واذا فعل وقع في الحرام - 00:16:08

ومن شدة التحرير يجب عليه التكثير وبعض الناس خاصة في الحج يفهمون انهم في الواجبات بالخيارات. اما ان يفعل الواجب او يدعه ويکفر او المحرمات اللي هي المحظورات انه ان شاء ترك وان شاء فعل ثم کفر وهذا ليس بصحيح. لأن التعمد - 00:16:25 يثبت به اللائم تحريم ولا يجوز التجرا على هذا سواء كان في كفة فكان فيه کفارة او لم يكن فيه کفارة والمذهب ايضا انه بعد انقطاع الدم وقبل غسلها لا کفارة. هذا المذهب. يعني الكفارة فقط عند وجود الدم - 00:16:48

اما اذا انقطع الدم ولم تغسل المرأة فلا يزال هناك تحريم لكن لا کفارة فيه وهذا هو الذي رجحه صاحب المغني واختاره انه ابن قدامة ثم قالوا حنفي الان على المذهب ما دام ان الحديث يساندهم فنمثي على المسائل التي ذكروها ثم انهم قالوا - 00:17:14 ان المرأة في هذا كالرجل اذا كانت مطاؤعة اذا كانت مطاؤعة فهي كذلك يجب عليها الكفارة وجمهور العلماء لا يوجبون ذلك لكن بعضهم يستحبه بعضهم يستحب مثل الشافعية والحافي. يقولون هذا مستحب فقط. اما الوجوب فلا هذا مذهب جماهير اهل العلم. والعلم عند الله - 00:17:41

بعده وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اليه اذا لم تصل ولم تصم. متفق عليه في حديث طويل. نعم كما اشار المصنف ان هذا حديث مختصر اقتصر فيه المؤلف على الشاهد اليه اذا حاضرت المرأة لم تصلي ولم تصم - 00:18:29

فذلك نقصان دينها فيه دليل على منع الحائض من الصلاة والصوم وهذا محل اجماع ايضا ولكن قوله لم تصم يخص منه القضاء فانها تصوم قضاء - 00:19:03

اما الصلاة فانها لا تصلي اداء ولا قضاء. اذا قوله ولم تصم هذا مخصوص المراد به لم تصم اداء في اثناء الحيلص. اما القضاء فانها تقضي وهذا محل اجماع سألت عائشة ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة. فهذا امر معروف عندهم - 00:19:42 الا جماعة من الخوارج معروفون بالازارقة اتباع نافع بن الازرق فكانوا يوجبون قضاء الصلاة ايضا وهذا باطل مخالف لاجماع الامة واستدل به على مسألة سبقت معنا وهي جواز قراءة القرآن للحائض - 00:20:08

لانه لم يذكره مما ينقص به دينها جعل نقصان دينها خاصا باي شيء لترك الصلاة والصيام بعده وعن عائشة رضي الله عنها قالت لما جئنا لما جئنا حقد. فقال النبي صلى الله - 00:20:32

عليه وسلم افعلي ما يفعل الحاج غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تطهري. متفق عليه في حديث طويل نعم حديث عائشة متفق عليه والفالله كثيرة وهو في الصحيحين خاصة في صحيح مسلم في اول كتاب الحج - 00:21:06

اوسع في سياق روايات حديث عائشة قولها لما جئنا سرفا حقد وقد كانت رضي الله عنها سلف هذا موضع يبعد عن مكة نحو عشرة اميال حاجة رضي الله عنها محمرة بالعمره يعني متممدة - [00:21:36](#)

فلما حاضت امرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تجعل عمرتها ان تدخل العمرة على الحج فتصير قارنة لانها لا تستطيع ان تطوف طواف العمرة الحديث فيه منعا حائضا من الطواف بجميع انواعه - [00:22:04](#)

فيه منع الحائض من الطواف بجميع انواعه. القدوم وال عمرة والافاضة والوداع والطواف التطوعي المطلق فلا تطوف اطلاقا وهي حائض وخفف عنها فاسقط عنها طواف الوداع لكن يبقى عليها طواف الافاضة في الحج - [00:22:27](#)

لان الصبية لها حاضت قال النبي صلى الله عليه وسلم احابستنا هي قالوا انها قد افاضت قال فلتتفرق لحديث ابن عباس خفف اه امر الناس ان يكون اخر عهد بالبيت الا انه خفف عن - [00:22:54](#)

الحائض فيسقط عنها طواف الوداع. اذا تجاوزت البنية ولم تطهر فانها لا تعود والمنع من الطواف للحائض يشمل النساء. حكمها حكم الحائض ثم قد اختلف في علة المنع. لماذا تمنع الحائض من الطواف - [00:23:11](#)

وعندنا ائمة اربعة انها تمنع من ذلك لانه يشترط للطواف الطهارة وهي غير طاهرة هذا هو مذهب جمهور العلماء ومنهم الائمة الاربعة نعم حديث معاذ تقدم بعده ام سلمة. وعن ام سلمة رضي الله عنها قالت كانت النساء تقع على عم النبي صلى الله عليه وسلم - [00:23:47](#)

انما بعد نفاسها اربعين يوما. رواه الخمسة الا النسائي. واللفظ لابي داود. وفي لفظ ولن يأمرها النبي صلى الله عليه وسلم بقضاء صلاة النفاس. وصححه الحاكم نعم الاول لفظ الاول - [00:24:31](#)

كانت النساء تقع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم بعد نفاس اربعين يوما او اربعين ليلة قالت وكنا نطلي على وجوهنا الورس من الكلف كانت تقع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم بالكلف وهو ما يسمى بالنمش او النمش الان البقع السوداء التي تخرج في الوجه فكانوا او ثم تصلي بعد الاربعين وكانت تصاب المرأة بالكلف وهو ما يسمى بالنمش او النمش الان البقع السوداء التي تخرج في الوجه فكانوا او كنا النساء في ذلك العهد يططينا الوجه من شيء اسمه الورس - [00:25:25](#)

وهي عشبة معروفة لها رائحة ممنوع منها الحاج او المعتمر ولا يلبس ثوبا مسه الزعفران ولا الورس لكنه مفید عندهم في ازالة النمش الذي هو الكلف الحديث الاول سياق ابى داود الاول - [00:25:44](#)

هو من طريق علي بن عبد الاعلى عن ابى سهل كثیر ابن زياد عن عن موسى الاذدي عن ام سلمة به. اللفظ الثاني عن يونس بن نافع عن كثیر قال حدثني الاذدي يعني مسة - [00:26:15](#)

قالت حججت فدخلت على ام سلمة فقلت يا ام المؤمنين ان سمرة ابن جنبد يأمر النساء يقضين صلاة المحيض وقالت لا يقضين كانت المرأة من نساء النبي صلى الله عليه وسلم تقع في النفاس اربعين ليلة. لا يأمرها النبي صلى الله عليه وسلم بقضاء صلاة النفاس - [00:26:36](#)

ويونس هذا او قبل يونس مدار الحديث بلفظيه على مسه الاذدي بام بسة واسمها موسى وتكتنى بام بسة قال الحافظ ابن حجر مقبولة من الثالثة مقبولة يعني انها لم توثق توثيقا معتبرا - [00:27:05](#)

ولم يشتهر عنها الرواية او لم يروي عنها مشهورون لم يروي عنها عدد كاف. بعضهم يرى انها مجھولة العين. يعني كما روی عنها واحد فقط وبعضهم يرى انها مجھولة الحال اي روی عنها اثنان او اثر تذكرون هذا قسمنا المجھول الى قسمین مجھول الحال ومجھول - [00:27:39](#)

العين فمسه في دائرة الجھالة. لم توثق ولم يروي عنها كثیر من الرواۃ فلذلك هذا الحديث ضعفه بعض العلماء ولذلك ايضا قال آآ دارقطني لا يحتاج بها لا يحتاج بها - [00:28:01](#)

الرواية الثانية لفظ الثاني حديث يونس لفظ الثاني يرويه يونس بن نافع عن كثیر ابن زياد وهو ثقة عن موسى وذكر فيها قصة موسى ذكرت قصة انها حجت ودخلت على ام سلمة وذكرت لها فتوى لسمرة بن جنبد ثم - [00:28:24](#)

حدثت ام سلمة بهذا الحديث. انا اقول ان هذه اللفظة تفيد ان موسى ضبطت الرواية ضبطت الرواية. ولذلك يقرب عندي والله اعلم
ان هذا الحديث حسن ان هذا الحديث حسن بقرينة - [00:28:54](#)

هذا الرواية التي تدل على انها قد ظبطتها. لأن فيها قصة والمرأة لم تفهم بالكذب والغالب على التابعيات عدم الكذب وانهن ثقات
معنى انهن لسن كذابات والراوي عنها من الثقات وهذا يقوى امرها وقد نقل ان الامام البخاري اثنى على حديثها هذا - [00:29:16](#)
اثنى على حديثها هذا والمجهول لا يرد حديث مطلقا ولا يقبل مطلقا وانما ينظر الى القرائن فان قال قائل ان يونس بن نافع هذا
مجهول الذي روى عن كثير ما ذكره ابن حبان في الثقات ولم يوثقه غيره وذكره البخاري وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل ولم
يوقن - [00:29:40](#)

هو مسكون عنه توثيق ابن حبان ليس يعني بالقوي في هذا المجال فالجواب عن ذلك ان النسائي قد وثقه في كتابه السنن الكبرى
وقال ثقة وكذلك الذهبي رحمه الله قال ما علمت به بأسا ما علمت به بئسا - [00:30:10](#)

وجاء عن احد العلماء معروف بالسليماني انه قال عنه منكر الحديث وهذا غير مقبول. لم يوصف بهذا الوصف ان منكر الحديث
والسليمان يكثر من هذه العبارة في بعض الروايات الرواية وبعده قد يكون متهم بالكذب لكنه لم يصب - [00:30:39](#)
في هذا الراوي. فعندي ان هذا الاسناد جيد ولا بأس به. وهذا الحديث حجة وقد وافقه فتوى بعض الصحابة ثم قول ام سلمة كانت
المرأة من نساء النبي صلى الله عليه وسلم تقعده في النفاس. استنكره بعض العلماء كابن القطان - [00:30:58](#)

ابن رجب قالوا ان زوجات النبي صلى الله عليه وسلم لم ينفس منها احد الا من خديجة وهذا لم تدركها ام سلمة من جانب عن ذلك
ان نساء النبي صلى الله عليه وسلم اعم من زوجاته. له قريبات له عمات له حالات له اقارب - [00:31:26](#)
فيدخلن في هذا اللفظ فلا اشكال في الرواية ان شاء الله والله اعلم. ندخل الان في لفظ الحديث ثم المسائل قولها النساء النفاس
ودم ترخيه الرحم بسبب الولادة ويخرج مع الولادة - [00:31:49](#)

او بعدها او قبلها بيومين مصحوبا بطلق اي الم الم النفاس الذي هو الشد بان شيء يدفع الرحم انفرد الحنابلة بقولهم انه ايضا يشمل
الدم الذي قبل الولادة لكن قيدهم بكم - [00:32:13](#)

بيومين بشرط الالم والجمهور على خلافهم وهذا هو الاقرب ان الدم الذي يخرج قبل النفاس قبل الولادة لا يعتبر من دم
النفاس خلافا للحنابلة اولا لانه لم يخرج بسبب النفاس. النفاس لم يأتي بعد - [00:32:40](#)
ثانيا لا دليل على اليومين هذا تحكم ما الفرق طيب بين اليومين وبين الثالثة والاربعة؟ اذا كان الالم مستمرا قد يكون الالم مستمر
اسبوع قد يحصل. ثم بعدها يحصل النفاس - [00:33:05](#)

ولذلك الاقرب ان الدم الذي يعتبر من النفاس هو ما كان معها او بعدها اي مع الولادة اي او بعد الولادة. اما ما قبله فالاصل على الطهارة
وانه دم فساد - [00:33:23](#)

ولا يسمى نفاسا حتى تضع المرأة ما فيه تخليق تضع جنينا مخلقا فيه يد فيه رأس وهذا يحصل بعد الثمانين من
الحمل غالبا. وما في التسعين فيكون اظهر - [00:33:45](#)

وما قبل ذلك فهو دم نفاس. يعني لو اخرجت في السبعين قبل الثمانين او اخرجت في الثمانين لكن لم يبدو فيه التخليق واضحا فهل
يعتبر دم نفاس؟ يعتبر يعتبر دم نفاس - [00:34:07](#)

عفوا يعتبر دم فساد يعتبر دم فساد الذي لا يظهر فيه التخليط وتتنفس منه تصلي تعتبره استحاضة واما بالنسبة الصلة على الجنين
فهذا بعد نفخ الروح بعد المئة والعشرين يوما - [00:34:26](#)

اذا اخرجت الجنين وقد مرت عليه مئة وعشرون يوما فهذا الذي يعتبر سقطا ويصلى عليه. اما ما قبل ذلك فانه لا يصلى فالنفاس
شيء والصلة على الجنين شيء اخر في الحديث ان اكثر مدة النفاس اربعون يوما - [00:34:56](#)

وهذا ما حکى اسحاق والطحاوي ابن عبد البر اجماع الصحابة عليه وان الخلاف انما وقع بعدهم ظهور التحديد بشهرین عام ستين
يوما يقول اسحاق وغيره انما ظهر بعد جيل الصحابة. والحجۃ في قول من؟ في قول - [00:35:17](#)

الصحابة هذا اقوى الاجماعات اجماع الصحابة وهو مذهب الجماهير وهو الاقوى ان شاء الله طيب الاربعون ما جاوز الاربعين من كان في الاربعين فهو دم نفاس. طب ما جاوز الاربعين؟ فان وافق عادة المرأة عادة - [00:35:41](#)

الحيض التي كانت قبل الحمل فانه يعتبر حيضا وان لم يواافق عادتها فانه يعتبر استحاضة. طيب ان لم يكن لها عادة العمل بالتأمين ثم الى اخره. المراحل التي ذكرناها لم يكن لها عادة ولا تمييز اولها عادة وتمييز وتدخلنا - [00:36:13](#)

تغيرات على حسب الحالات الاربعة التي سبقت فاذا انقطع الدم قبل الاربعين بالجفاف او بخروج القصة البيضاء فيأتيها زوجها وتتفشى وتصلب فان عاد في الاربعين فهو نفاس ان عاد في الاربعين فهو نفاس. ولو تكرر الانقطاع والعوده. لكنشرط ان يكون بين الانقطاع والعودة مدة كافية - [00:36:39](#)

مدة يعني يمكن ان يقال ان هذا طهر يعني استمر يوم يومين ثلاثة وهي ظاهر هذا يعتبر طهر لكن يوم بعض يوم جفاف ثم رجع الدم فهذا مستمر يعتبر دم نفاس - [00:37:11](#)

اقل مدة النفاس على رأي الجمهور انه دفعه واحدة ان يخرج مع الولادة دم او بعدها دفعه واحدة يستمر ثم ينقطع فاذا انقطع انتهى. هذا اقل دم النفاس طيب اذا حصل الجفاف - [00:37:33](#)

قد يحصل يا دكتور ولا ما يحصل تخرجه بدون دم هذا ذكره الفقهاء يسمونه ذات الجفوف عن الجافة فهذا ايضا لا نفاس عليها لا نفاس عليها لكن معروف والمعتاد ان هذه من رحمة الله بالمرأة ان ينزل الدم لتسهيل الولادة وبين الدم المنحبس ايضا في هذه - [00:37:56](#)

فترة يخرج منه جزء كبير في فتره الحياة ام فتره النفاس في الرواية الثانية التي اوردها المصنف لم يأمرها النبي صلى الله عليه وسلم بقضاء صلاة النفاس لم يأمرها بقضاء صلاة النفاس فيه دليل على ان النفساء لا تقضي - [00:38:24](#)

الصلاه خلافاً لابن حزم الحائض لا تقضي الصلاه. اما النساء فتقضي الصلاه عفواً لحظه دعني اتأكد الحديث الذي قبل هذا ما هو في قضاء اليه اذا صلت اليه اذا حاضت ام تصلي ان تصلي - [00:38:54](#)

لا عفواً ابن حزم مذكور عنه انه خالف في النساء في الطواف في الطواف. قال ان النهي عن الطواف خاص بالحائض والنساء يجوز لها ان تطوف. اما قضاء عدم قضاء النساء فهذا اجماع حكاه ابن حزم نفسه. ان النساء لا - [00:39:35](#)

تقضي طيب بهذا تكون قد وصلنا الى اخر الحديث في باب الحيض ولا عندكم شيء في النسخ اللي عندهم زائد طيب الحمد لله بهذا ايها الاخوة الكرام نكون قد انتهينا من اخر الحديث من حديث كتاب الطهارة في بلوغ المرام والحمد لله - [00:40:19](#)

رب العالمين الذي يسر واعان على ذلك. ونسأله سبحانه وتعالى ان نكون قد وفقنا عرض هذه الاحاديث وبيان ما تيسر من فقهها وقد كان الشرط الغالب في هذا هو الاختصار والتعليق - [00:40:49](#)

بأصول المسائل التي احاديتها هي اصول الاحاديث في هذه الابواب. وبهذا او العرض الذي قد عرضناه المختصر في الغالب تكون قد استفدنا عدة فوائد من قرائتنا لهذا الكتاب ومن الشرح الذي اخذناه في المسائل - [00:41:11](#)

فاما قراءة الكتاب ودراسته عرفنا من خلال كلام المؤلف رحمة الله تعالى عدة فوائد حديثية واصطلاحية يستعملها المؤلف رحمة الله تعالى. في منها مثلاً نقل الاحاديث الاختصار على بعض الالفاظ التي فيها الشواهد التي يستعملها الفقهاء. وطريقة اختصار المصنف على - [00:41:43](#)

الفاظ. كذلك طريقة التخريج احياناً يقول متفق عليه ويسهل. احياناً يقول ايضاً تنقل عبارات العلماء بلفظها؟ ظعفه فلان. احياناً يقول زاد فلان. احياناً يقول اخرجه الخمسة الا فلان. هذى كلها تعطي الطالب مروءنا او تدريب او تمرين على استعمال هذه الطرق وكيف يستعملها الطالب وما المقصود منه؟ كذلك المصطلحات - [00:42:20](#)

التي مرت علينا الضعيف الصحيح المعلق المنكر المعلول نعم الليل كيف ايضاً تنقل عبارات العلماء بلفظها؟ ظعفه فلان. تذكرون في حديث ظعفه الترمذى ما هو العبارة التي استعملها الترمذى؟ قال ليس بالقائم طب ما العبرة التي اخذناها قالها ابو داود اليوم - [00:42:43](#)

ليس بالقوى تعب عنها تقول ضعفه ابو داود ضعفه الترمذى بهذه العبارات. وهذا كله يستدعي من الانسان ان يراجع اصول وان يراجع كتب التخريج ليقوى نفسه في هذا الباب. من اراد ان يطور نفسه في علم الحديث طبعا ما اخذناه انما هو بدايات - 00:43:13
لطالب العلم في هذا المجال. ولابد ان يواصل بقراءة كتب المصطلح ولعلهم قد حفظتم بعضها حفظتم شيئا منها
يحفظ بعد ذلك متن النخبة ويقرأ عليها الشرح ويكرره - 00:43:38

ثم يدخل بعد ذلك في مختصر ابن كثير ثم مثلا مقدمة ابن الصلاح ويتوسع في الكتب ويدرس على الشيوخ ويقرأ الشروح المطبوعة
ويستمع الى الدروس المسجلة ويحضر الدورات وايضا يعمل لنفسه هو مشروع - 00:43:58

يراجع فيه الكتب فمن الاشياء المقترحة ان تبدأ بالاربعين نبوية. انت حفظتها صحيحة؟ ابدأ الان بجمع الكتب الستة عندك. ثم اعمل لك
مشروع بمتحريف هذه الاحاديث مجرد تخريج. يعني ان تراجع مواضع هذه الاحاديث من نفس الاصول - 00:44:16
وعندنا حديث النبات تراجعه في صحيح البخاري وصحيح مسلم. اين هو في هذا الصحيح كيف انا اصل للحديث في صحيح
البخاري عندنا طرق اين اجد هذه الطرق؟ موجودة في علم اسمه علم التخريج - 00:44:38

ممكن انا ارجع الى هذه الكتب التي تدلني على الكتب التي تعيني على الوصول. الى الحديث في صحيح البخاري. بمعنى هذى كتب
تعتبر واسطة. بينك وبين البخاري. لأن البخاري سبعة الاف وخمس مئة وعليه مسلم بحدود اثن عشر الف بالمكرر - 00:44:58
اربعة مجلدات والابواب كثيرة الكتب كثيرة يعني الكتاب كذا باب كذا كتاب كذا باب كذا اين اجد الحديث فيها؟ هذه الكتب تعينك كيف تصل
إلى الحديث في والصعب هو البخاري. حديث ان يتكرر البخاري في سبع مواطن. من الصحيح - 00:45:21
كيف انا اصل اليها جميعا ممكن انا استعين باعمال المعاصرين. فعمدة الاحكام فيها طبعة مخرجة. يقول اخرجه البخاري برقم كذا
وكذا وكذا. طيب لا بأس اخذ بهذا الشيء واذهب الى البخاري وانظر في هذه المواطن جميعا - 00:45:46

واقرأها واقرأ الكتاب ماذا؟ وباب ماذا؟ ولفظ الحديث وقارنه باللفظ الذي اوردته صاحب العمدة او اورده او صاحب الأربعين النبوية.
حتى استفيد وكثرة النظر بهذه الطريقة ترسخ الاحاديث عندك. بالإضافة الى ما مستفيده. لكن لا يكون هذا الغالب عليه. انت الان - 00:46:07

تعلموا للتدريب والتمرين ولتشبيب الحفظ فتكون مقيد بالاربعين نبوية تحدد لك يوم في الاسبوع يومين فقط وبقية اوقاتك في
 تستعملها في شيء اخر مثل حفظ المتون التي ذكرتها قبل قليل. ثم ايضا القراءة في كتب السنة - 00:46:29
 القراءة في كتب السنة تحتاج الى ورد يومي الى ورد يومي تقرأ فيه اقل شيء نصف ساعة يوميا تقرأ بحدود عشرين وجهها عشرين
 صفحة ذي الجزء من القرآن تبدأ بالاربعين عمدة الاحكام بعد ذلك تأخذ اللؤلؤ والمرجان بلغ المرام رياض الصالحين الترغيب
 والترهيب الصحيح منهم الطعن في صحيح الجامع وظعن في صحيح الجامع - 00:46:50

مختصر البخاري مختصر مسلم تقرأ بعد ذلك السنن او ترجع الى الصحيحين الاصل تقرأ السنن لا تستكثر على نفسك بل انا عندي ان
 الطالب الاولى له ان يقرأ قبل ان يحفظ - 00:47:17

لان القراءة هي مفتاح الحفظ. انت تحفظ من البداية انت تحفظ شيئا مستغلقا ل الاول مرة يمر عليك. لكن عندما تكون قد قرأت
 وتكون قد جهزت ارضا صلبة جيدة للحفظ. لانك فقط ترتب الجمل. وان هذه الاحاديث قد قرأتها اكثر من مرة - 00:47:35
عندنا مثلا كما قلت حديث النبات في البخاري حدوث سبع مرات حديث انس في غزوة خيبر كره اكثر من خمسة وثلاثين مرة في
 الصحيح حديث انس في صلاة الاستسقاء كراره اكثر من اثن عشر مرة - 00:47:57

طيب وانت تقرأ ماذا سيحصل له؟ ستتحفظ الحديث بمجرد القراءة. وكان شيخنا العلامة الشيخ محمد الحسن دودو وفقه الله في
 لقاء قبل عشرين سنة سأله بسؤال وقلت له ان سأله عن حفظ الشناquette وانهم يحفظون وانهم مشهورون بذلك ونحو ذلك. فاراد
 الشيخ ان يبعد من ذهنه ربط الحفظ - 00:48:18

الشناquette او بهذا الجنس من البشر. وان المسألة مسألة اجتهاد واحتساب. فقال لي جملة قال بعبارة اسلوب قال الحفظ ابن القراءة.
 فمن قرأ حفظ فمن قرأ حفظ فإذا انتهى كلامه. اكثر من القراءة سيسهل عليك - 00:48:48

الحفظ وغالب من تجد عنده ضعفا في الحفظ تجد عنده ضعفا في القراءة القراءة تعطيك شيئا اسمه المعرفة اسمه المعرفة تعرف ان هذا الحديث في الصحيح تعرف ان هذا الحديث في البخاري ان هذا الحديث ليس في الصحيحين ان هذا الحديث ضعيف ان هذا الحديث صحيح ان هذه الجملة في حديث اخر - 00:49:15

غير هذا الحديث تعطيك معرفة. ثم القراءة سهلة واننا ومحبة الى النفس. انا اقول اقرأ فقط لا تضع في يدك قلما ولا تحفظ حديثا ولا تكرر جملة انما اقرأ فقط. وانطلق في القراءة - 00:49:39

فاما نجحت في هذا الباب فانك ستحصل خيرا عظيما وسنفتح عليك باب جليل ومهم للفوائد ثم ايضا جالس اهل العلم بالحديث هذا لا بد من جالس اهل العلم ولو بالرحلة - 00:49:56

جالس الحديث لا يستغنى عنها. سواء كانت مجالس التدريس الشروح او مجالس القراءة. تحضر درس في البخاري لا يقولن احد منكم هذا الشيء اكبر من مستواه يا جماعة هذه الشبهة العظيمة التي ترد الطالب عن طلبه للعلم وتؤخر كثيرا. يعقل مجلس البخاري عند بيتك - 00:50:16

ما بينك وبين المسجد الا خطوات. يقول انا ما زلت في الثانوي او في المتوسط وهذا شيء كبير على مستوى ما عندنا نحن مقاس بالسانطي او بالمللي هذا على مستوى هذا هو على مستوى. احضر حتى يكون الدرس على مستوىك - 00:50:41

طب اذا متى؟ الى متى؟ لا تحظر مثل هذه المجالس وتريد ان تكون على مستوى هذه المجالس اذا ما هو على مستوىك كن انت على مستوىه. انت اصعد بنفسك. فاما حظرته ستختسر الباب. احضر ثم احضر ثم اسمع - 00:50:59

حتى يستقيم لك الامر ويسهل عليه. وقد كان السلف يحضرون المجالس وهم صغار السن. في السبع وفي العشر ماذا يحضرون مجالس حدثنا وخبرنا وسمعت وقال وعن حتى يكون هذا لهم سجية - 00:51:16

وهكذا كان السلف يعني ما الذي ميزهم عننا؟ كانوا من قبل الفجر يحضرون فمثلا يقول ابن ابي حاتم يقول اشترينا سمكة اشترينا السمك فاشترينا سمكة يقول فمكثنا بين الشيوخ نأتي الصباح الى المساء ثم نأتي في نكتب من الشيخ الفلاني اقول حتى كنا نجري كالمجانين بين الشيوخ - 00:51:38

نخاف ان يفوتنا مجلس فلان فنكتب ثم نلحق مجلس فلان فنكتب. فنأتي في المساء ونقابل يعني من عنده صخر من عنده تحرير من فاته شيء نقابل النسخ. يقول فلم نصل على السمكة الا بعد ثلاثة ايام فاكتنالها نيئة. خشينا ان تفسد - 00:52:01

هؤلاء الذين بذلوا ارواحهم واوقات من العلم حصلوا ما حصلوا. كانوا ائمة الدنيا ابن ابي حاتم جمع عن ابيه ابو حاتم علما عظيما بل ان له على ابيه منة لماذا؟ لأن اب حاتم لم يكتب كتاب في الحديث - 00:52:21

أغلب مرويات ابي حاتم عن او من طريق ابنته عنه. فكتاب العلل كتاب التفسير كتاب الرجال اغلب مادته عن ابي حاتم من الذي نقلها علينا؟ ابن عبد الرحمن. ابن محمد ابن - 00:52:47

ادريسالمعروف بابي حاتم وقيل لعبد الرحمن كيف كتبت هذا كله عن ابيك وقال كان ابي اذا دخل البيت سأله. واذا جلس على الطعام سأله. واذا اراد ان يخرج سأله. يعني في كل مكان يسأل. ولذلك - 00:53:07

في الكتب سأله ابي سأله ابي. ويسأل ويقييد. فنفع الله به البلاد والعباد. وحفظ الله به علم عظيما والفال في التفسير والفال مسندنا في الف جزء. ولكن للاسف لم يصل علينا. هذا المسند - 00:53:23

الجزء عشر عشرة اوراق. فمن المسند سيكون عشر الاف فالمعنى ان اريد مرة اخرى لا اطيل عليكم اريد ان افتح لكم الوقت للسؤال. ان القراءة مهمة. تكوين شخصية طالب الحديث. امر اخر التدريب على مراجعة الكتب. الامر الآخر حضور مجلس - 00:53:43

التحديث والحديث القراءة بعضهم الشبهة الاخيرة التي اختتم بها يقول انا احضر ان اقرأ البخاري الشيخ لا يعلق علينا لا يشرح طيب يا اخي تبغى الشيخ يفتح فتحة بالي ثاني؟ تزيد شرحها؟ اذهب الى فتح الباري والى غيره من الشروط. المقصود من قراءة - 00:54:10

ضبط الكتاب تصحيح الكلمات تصحيح القراءة تصحيح الرجال ضبط الرجال. مقاصد معروفة الاجازة تحمل الحديث ان الكتاب عن

الشيخ باسناده يتصل سندك الى البخاري وتحمله انت وتنقله فيما بعد ايضاً كثيراً ممن - 00:54:34

يتغذرون بمثل هذه الاعذار هي تمر عليهم عشرات السنين ولم يقرأوا البخاري. فلا هو حضر مع الشيخ ولا قرأه في بيته. هذى مجالس خير وبركة تحظر البخاري تستعين بالشيخوخ بالعلماء يعینونك تحضر ما انت تتشجع مجالس طويلة كان الامام - 00:54:54
احمد بن حنبل يحضر مجلسه عشرة عشرة الاف طالب. لا يكتب منهم الا القليل والبقية ينظرون في هديه وسمته وان القليل الذين كانوا يكتبون وكان يحضر ابن ابي شيبة وعلى المدين عشرات الالاف يا اخوان في جامع بغداد. ولذلك كان هناك من يسمون بالمستملي -

00:55:14

المستملي هو الذي ينقل بصوت عالٍ مبلغ يعني. فمتلاً الشيخ هنا على المنبر ومثلاً على بعد عشرين او ثلاثين متراً يقف شخص وكذلك شخص اخر ربما في المسجد عشرات الاشخاص. الشيخ يقول حدثنا فلان فذا يقول حدثنا فلان والثاني يقول حدثنا فلان. الى ان يصل الحديث - 00:55:39

اخر طالب في اخر المسجد. ثم الشيخ يواصل وهكذا بهذه الصورة وفي جوامع الاندلس استعملوا القبب وكان الشيخ اذا حدث ينتقل صوته بالصداً من قبة الى قبة الى ان يصل الى اخر طالب - 00:56:06

ونحن الان بحمد الله الامور يعني جاهزة ومكيفة ومسجلة ومع نتيجة التقاус وتتجدد التراجع عن مثل هذه المجالس التي فيها الخير وفيها احياء سنة السلف عليهم رحمة الله وتذكرة سنة النبي عليه الصلة والسلام وقد كانوا - 00:56:28

كفى المرء شرفاً ان يكون اسمه اخر سلسلة مبدأها محمد صلى الله عليه واله وسلم فهو هذه سنة مطلوبة افتح الان مجال للسؤال اذا كان احد له سؤال او استشكال في في مسائلنا التي طرحناها او ما يتعلق مسألة طلب علم الحديث - 00:56:48

نعم احد هذا السؤال؟ تفضل يا شيخ حسن نعم فتح الباري رسالة ولا البخاري انا ما قرأت اطلعت عليها لكن اذا تستطيع مثلاً تقرأ مقدمتها اي كتاب اي طبعة تخرج لابد الانسان ينظر في - 00:57:14

الطبعة قدمت الطبعة اذا كانت طابعة والمعلم الذي اخرجها تكلم عن الطبعات السابقة وبين عيوبها ثم بين الجديد الذي عنده ماذا صنع؟ وماذا فعل؟ والنسخ التي اعتمد عليها. وهذا جيد. اما اذا كان مجرد تكرير وصف حروف فهذا لا يعتمد عليه. انا ما اطلعت عليه -

00:57:57

نعم نعم الاسهل الاخ آآ الشيخ نبيل يسأل عن خلفيّة العراق وانفية بينهما مقارنة وبعضهم يفضل هذا وبعضهم يفضل ذلك والاقرب والله اعلم الفية السيوطى ترجح لامرین لسهولتها اسهل كما قال هو فائقة انفية السيوط - 00:58:19

العربي فائقة الفية الاعراق في النظم والايجاز واتساق. والله يجري ساغ الاحسان لي وله ولذوي الاحسان او الایمان هي اسهل في الفاظها. العربي الفاظه قوية الامر الآخر مسائلها اكثر مسائل الاصطلاحية التي آآ اتى بها اكثر - 00:58:54

ولذلك الشيخ احمد شاكر عليه رحمة الله في طبعته جعل الزوائد بين قوسين زوائد مسائله على العراق بين قوسين كثيرة فهذا يعطي الطالب مسائل اكثر. نعم لكن يمكن الانسان يجعلها اصل ان يجعلها اصلاً لحفظه. واذا اعجبه بعض الابيات من العراق يحفظها. لا مانع. لكن - 00:59:24

التكرار لانه يبغى يحفظ يريد ان يحفظ فليكرر يأخذ خمس ابيات كل يوم يكررها عشرين ثلاثين مرة ويستمر على هذا المقدار في اخر الاسبوع يستريح بدون حفظ لكن يبقى يراجع. وسيجد انه الابيات تثبت في ذهني مع - 00:59:47

من وقته مع التكرار بطريقة جيدة جداً نعم غيروا يا اخوان نعم من اي جهة نعم سبق معنا يا شيخ منور انه سيوطى اجابك على هذا تذكر يقول وهذه حيث حافظ عليه نص. ومن مصنف بجمعه يخص - 01:00:07

يسأل اهل العلم حفاظ او غير الحفاظ مختصين تجد عندهم الجواب او ارجع الى كتب العلم كتب الصحيح لها او هنا كتب والاحاديث الموضوعة ايضاً لها كتب. فاسألاوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون. نعم - 01:00:39

امين يا رب نعم يعني مش هين حدثنا يعني طبعاً قبل ان يقرأ البخاري الانسان ينبغي ان يكون عنده مقدمات قبل ان يقرأ البخاري الاصل ينبغي ان يكون الطالب قرأ قبله كتاباً - 01:00:55

انا ذكرت عدة كتب مثلا اربعين ثم عدة الاحكام ثم بلوغ المرام اللؤلؤ والمرجان مختصر البخاري ثم ممکن تدخل في البخاري سيكون اسهل بكثير الاحاديث قد عرفت منها جزءا كبيرا كبيرا. ثم ايضا ما دمت مثلا من الاسانيد هذه يمكن تتجاوزها. عندما تقرأ تترك الاسناد - 01:01:32

سطر سطر ونصف الى عن ابي هريرة وتقرأ منه وانت ماشي وهكذا نعم الرجال البخاري او الاسانيد يقرأها المختص ان الطالب الحديث يريد هذه الاشياء لكن ربما هو مثلا ما عنده وقت او نحو ذلك لا يهم. يدع الاسانيد ويقرأ الصحيح - 01:01:55

نعم السنة هذى حدثنا ولا اخبرنا لا ما يجوز هذا لابد الالتزام بها على حسب ما امامه في المخطوط نعم ولذلك يا اخوان طيب يا شيخ اهم شيء انا اختم بهذا واسأل الله جل وعلا ان يوفقنا واياكم للخير نحمد الله جل وعلا على - 01:02:21

هذه النعمة ان انعم بها علينا وانتهينا من هذه المجالس على خير سائلين الله جل وعلا ان يتقبل منا ومنكم جميعا وان يجعل هذه المجالس حجة لنا وان يشفع المحسن وان يغفر للمسيء وان يرزقنا هذه المجالس لذتها ونظرتها و - 01:03:03

وبرها وان يرزقنا فيها النية الصالحة والتسديد في العلم والتوفيق له والسير على هذا المجال حتى نلقى الله جل وعلا راض عنا سبحانه وتعالى والله اعلم. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. الحمد لله رب العالمين. في ختام هذه الدورة - 01:03:29

يعني يطيب للمكتب التعاوني ان اقدم هدية متواضعة حقيقة الشيخ عمر لا نستطيع لا نستطيع وفاءه هنا اه تقديم شيء له وانما دعواتنا له. دعواتنا له امامكم ودعواتنا ان شاء الله لهم. بظهور الغيب. نسأل الله سبحانه وتعالى - 01:03:55

نقدم له باسمكم جميعا باسم طلاب العلم والمسلمين. المكتب ايضا آآ درع تذكاري لهذه المناسبة مسؤول الدعوة المكتب التعاوني الله ببارك فيك الله خير. ما كان له داعي جزاكم الله خير. الله يعطيكم العافية - 01:04:15

تقبل منا ومنكم - 01:04:38